قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث

وقال الإمام علم الدين الشيخ صالح الفلاني المالكي الأثري في كتابه ((إيقاط الهم))

: ((ترى بعض الناس إذا وجد حديثا ً يوافق مذهبة ، فرح به وانقاد له وسلم ؛ وإن وجد حديثا ً صحيحا ً سالما ً من النسخ والمعارض ، مؤيدا ً لمذهب غير إمامه ، فتح له باب الاحتمالات البعيدة ، وضرب عنه الصفح والعارض ، ويلتمس لمذهب إمامه أوجها من الترجيح ، مع مخالفته للصحابة والتابعين والنص الصريح ؛ وإن شرح كتابا من كتب الحديث حرف كل حديث خلف رأيه الحديث ؛ وإن عجز من ذلك كله أدعى النسخ بلا دليل ، أو الخصوصية ، أو عدم العمل به ، أو غير ذلك مما يحضر ذهنه العليل ؛ وإن عجز عن ذلك كله أدعى أن إمامه اطلع على مروي أو جله ، فما ترك هذ 1 الحديث الشريف ، إلا وقد اطلع على طعن فيه برأيه المنيف ، فيتخذ علماء مذهبه أربابا ، ويفتح لمناقبهم وكراماتهم أبوابا ً ، ويعتقد أن كل من خالف ذلك لم يوافق صوابا ً ؛ وإن نصحه أحد من علماء السنة اتخذه عدوا ، ولو كانوا قبل ذلك أحبابا ً ؛ وإن وجد كتابا من كتب مذهب